

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية  
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ شعبان سنة ١٢٨١ (٣١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٣٥ لسنة ١٩٦٢

بشأن تجديد عقد استخدام السيد / ابراهيم صبرى الأستاذ المساعد للغة التركية سابقاً بكلية الآداب بجامعة الإسكندرية لمدة سنتين ابتداء من أول الفصل الدراسي الثاني ١٩٦١/١٩٦٢ بكافأة قدرها ٤٨٤ جنيها سنوياً.

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلـيـ القـانـونـ رقمـ ٤١٠ لـسـنـةـ ١٩٥١ ، بشـأنـ نظامـ موـظـفـيـ الـدـوـلـةـ

قرـرـ :

مادة ١ - يجدد عقد استخدام السيد / ابراهيم صبرى الأستاذ المساعد للغة التركية سابقاً بكلية الآداب بجامعة الإسكندرية لمدة سنتين ابتداء من أول الفصل الدراسي الثاني ١٩٦١/١٩٦٢ بكافأة قدرها ٤٨٤ جنيها سنوياً.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ شعبان سنة ١٢٨١ (٣١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٣٦ لسنة ١٩٦٢

بالترخيص للسيد الدكتور محمد حسن عباس الأستاذ بكلية الهندسة بعمل التصميمات والرسومات التنفيذية لكتورى معدنى لشركة مساهمة البحيرة (ش.م.م.)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلـيـ القـانـونـ رقمـ ١٨٤ لـسـنـةـ ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات بالـ جـمـهـورـيـةـ المتـحـدـةـ ؛

وعلـيـ القـانـونـ رقمـ ٢٦ لـسـنـةـ ١٩٥٥ في شأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمى والشركات ذات المسؤولية المحدودة ؛

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٣٣ لسنة ١٩٦٢

بعد مدة خدمة السيد / أحمد محمود فرغلي الخبير المكلف بمهمة مينا البصل بمدحمة القطن لمدة سنة اعتباراً من ١٢ أغسطس سنة ١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلـيـ القـانـونـ رقمـ ٤١٠ لـسـنـةـ ١٩٥١ ، بشـأنـ نظامـ موـظـفـيـ الـدـوـلـةـ

وعلـيـ القـارـارـ الجـمـهـورـيـ رقمـ ١٣٣٨ لـسـنـةـ ١٩٥٩ بـضمـ فـئـاتـ مـنـ الـمـوـظـفـينـ

لـصـنـدـوقـ التـأـمـيـنـ وـالـمعـاشـاتـ لـمـوـظـفـيـ الـدـوـلـةـ الـمـدـنـيـنـ وـلـمـوـظـفـيـ الـمـيـثـاـتـ

الـإـلـيـزـانـيـةـ الـمـسـيقـلـةـ ؛

وعلـيـ القـارـارـ الجـمـهـورـيـ رقمـ ١٩٥٩ لـسـنـةـ ١٩٦٠ المتـضـمـنـ مـدـدـ مـدـةـ خـدـمـةـ

لـدـةـ سـنـةـ ١٢ـ آغـسـطـسـ سـنـةـ ١٩٦٠

قرـرـ :

مادة ١ - تـمـدـ خـدـمـةـ السـيـدـ /ـ أـحـمـدـ مـحـمـودـ فـرـغـلـيـ الـخـيـرـ الـمـكـلـفـ بـبـوـرـصـةـ

الـبـصـلـ بـمـصـلـحةـ الـقـطـنـ لـمـدـةـ سـنـةـ ١٢ـ آغـسـطـسـ سـنـةـ ١٩٦١ إـلـىـ

آغـسـطـسـ سـنـةـ ١٩٦٢

مادة ٢ - يـنـشـرـ هـذـاـ قـرـارـ فـيـ جـرـيـدـةـ الرـسـمـيـةـ

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ شعبان سنة ١٢٨١ (٣١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٣٤ لسنة ١٩٦٢

من الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلـيـ القـانـونـ رقمـ ١٨٤ لـسـنـةـ ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات بالـ جـمـهـورـيـةـ المتـحـدـةـ ؛

قرـرـ :

مادة ١ - يـجـلـدـ تـعـيـنـ السـيـدـ الدـكـتـورـ عـبـدـ العـزـيزـ صـالـحـ الـأـسـتـاذـ بـكـلـيـةـ

جـامـعـةـ الـقـاـهـرـةـ سـابـقـاـ لـمـدـةـ سـنـةـ رـابـعـةـ اعتـبارـاـ مـنـ أـوـلـ آـغـسـطـسـ

١٩٦١ـ بـكـافـأـةـ تـواـزـىـ الـفـرقـ بـيـنـ الـمـرـتبـ وـالـمـاعـاشـ .

## قرر :

مادة ١ - يفصل السيد / محمد صابر عبد البارى الألغى الموظف من الدرجة التاسعة بمصلحة الأموال المقررة من وظيفته ، مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - على نائب رئيس الجمهورية ووزير الخزانة تنفيذ هذا القرار .  
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٨١ (٣١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٤١ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛  
وعلق القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين  
المتعلقة به ؛

## قرر :

مادة ١ - يفصل من الخدمة السيد / محمود أحمد محمود جريبو ،  
بمكتب الحرادينا ، مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - على وزير الزراعة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٨١ (٣١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٤٢ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛  
وعلق القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ؛

## قرر :

مادة ١ - يفصل من الخدمة السيد / عبد الفتاح عبدالله نافع الموظف بالإدارة العامة للصحة الفروعية بوزارة الصحة مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٨١ (٣١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرر :

مادة ١ - يخصي للسيد الدكتور محمد حسن عباس الأستاذ بكلية الهندسة بجامعة عين شمس بعمل التصميمات والرسومات التنفيذية لكتورى معدنى لشركة مساهمة البحيرة (ش . م . م) في غير أوقات العمل الرسمية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٨١ (٣١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٤٣ لسنة ١٩٦٢

بفصل السيد / زكي توفيق حنا معاون المحطة بالهيئة العامة  
للسكك الحديدية من الخدمة

رئيس الجمهورية -

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلق القرار الجمهوري رقم ٢١٩ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم الموظفين ب الهيئة  
للسكك الحديدية مصر ؛

## قرر :

مادة ١ - يفصل السيد / زكي توفيق حنا معاون المحطة بالهيئة العامة  
للسكك الحديدية من الخدمة مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٨١ (٣١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٤٤ لسنة ١٩٦٢

بفصل موظف بمصلحة الأموال المقررة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلق القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ في شأن نظام موظفي الدولة  
والقوانين المتعلقة به ؛